

قرر :

مادة ١ - تصدق الميزانية العادلة وميزانية النقل الداخلي لمدينة حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١ وتحدد في كل من قسمى الواردات وال النفقات كالتالى :

الميزانية العادلة	٢٣٨٦٥٤٧ ليرة سورية
ميزانية النقل الداخلي	٣٩٦٢٤٠ "

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٢ جمادى الآخرة ١٣٨٠ (أول ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٢٨ لسنة ١٩٦٠

بتفوضى وزير الشئون البلدية والقروية التنفيذيين
بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن التفويض بالاختصاصات
المعدل بالقانون رقم ١٧٢ لسنة ١٩٥٧ ،
وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٥؛ المعدل بالقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠،
في شأن نزع ملكية العقارات للضرورة العامة أو التحسين ،
وعلى القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٤٦ لانتهاص بالاستلاك والمعسد
بالقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٥٨ المسؤول به في الإقليم السوري ،
وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يفوض وزير الشئون البلدية والقروية التنفيذيان في معاشرة الاختصاصات المخولة لرئيس الجمهورية العربية المتحدة في المادتين الأولى والثانية من القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بالنسبة إلى مشروعات وزارتي الشئون البلدية والقروية والمحاسن البلدية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعلق به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ١٢ جمادى الآخرة ١٣٨٠ (أول ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١١٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن تصديق ميزانيات بلدية حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار رقم ١٨٦ لسنة ١٩٥٩ المتضمن تصديق ميزانيات البلديات في الإقليمين من قبل رئيس الجمهورية ،

وعلى القرار رقم ٦٠٣ لسنة ١٩٦٠ المتضمن تقديم ميزانيات البلديات بعد الاتفاق مع وزارة الخزانة ،

قرر :

مادة ١ - تصدق الميزانية العادلة وميزانيات المياه والنقل الداخلي لمدينة حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١ وتحدد في كل من قسمى الواردات وال النفقات كالتالى :

الميزانية العادلة	٤٣٥٩٥١٦ ليرة سورية
ميزانية المياه	١٣٠٠٠ "
ميزانية النقل الداخلي	٧٧٥٠٠ "

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٢ جمادى الآخرة ١٣٨٠ (أول ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١١٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن تصديق ميزانيات بلدية حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار رقم ١٨٦ لسنة ١٩٥٩ المتضمن تصدق ميزانيات البلديات في الإقليمين من قبل رئيس الجمهورية ،

وعلى القرار رقم ٦٠٣ لسنة ١٩٦٠ المتضمن تقديم ميزانيات البلديات بعد الاتفاق مع وزارة الخزانة ،